



تقرير
حول مدى تنفيذ قرارات
العمل الخليجي المشترك
المتعلقة

بمسار تداول وشراء الأسهم
وتاسيس الشركات

على أرض الواقع

2017-2016م

سلسلة التقارير القطاعية

ديسمبر 2019م



المحتويات

3.....	تمهيد
4.....	أولاً، مقدمة
6.....	ثانياً، الملخص الإحصائي لتنفيذ قرارات مسار تداول الأسهـم وتأسيـس الشركات
8.....	ثالثاً، نتائج الدراسة
8.....	الوصيات

تمهيد

يأتي هذا التقرير الملخص كمخرج من مخرجات التقرير الرئيس للمؤشرات الإحصائية لقياس مدى تنفيذ قرارات العمل الخليجي المشترك على أرض الواقع، والذي تم إعداده بتوجيه من الأمانة العامة لمجلس التعاون وبتكليف من اللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة تنفيذ القرارات ذات العلاقة بالعمل الخليجي المشترك في اجتماعها السادس عشر المنعقد بتاريخ 2 نوفمبر 2016م.

يهدف إلى دعم جهود أصحاب السمو والمعالي المعنيين في دول مجلس التعاون في إطار متابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى ذات الصلة، من خلال تقديم أهم النتائج لقياس مدى التنفيذ الفعلي للقرارات المتعلقة بمسار تداول وشراء الأسهم وتأسيس الشركات على أرض الواقع.

يسلط الضوء على التقدم المحرز في مسار تداول وشراء الأسهم وتأسيس الشركات، كما يبين التحديات التي تواجه تنفيذ قرارات المجلس الأعلى الخاصة بهذا المسار في الدول الأعضاء. ويختتم التقرير بجملة من التوصيات التي من شأنها المساهمة في تذليل تلك التحديات.

أولاً، مقدمة

نصت المادة الثالثة من الاتفاقية الاقتصادية لعام 2001م لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على أن "يعامل مواطنو دول المجلس الطبيعيون والاعتباريون من الدول الأعضاء نفس معاملة مواطنها دون تفريق أو تمييز في كافة المجالات الاقتصادية". وجاءت تلك المادة ترجمة لتطبعات أصحاب الجلالات والسمو قادة دول مجلس التعاون في إقامة تكتل فعال قادر على تحقيق التكامل والتعاون الاقتصادي وتحقيق المساواة في التعامل بين مواطني دول المجلس في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية. وتوجهت تلك التطبعات بالإعلان عن السوق الخليجية المشتركة في عام 2007م، وإقرار المجلس الأعلى في دورته التاسعة والعشرين في ديسمبر 2008م "وثيقة السوق الخليجية المشتركة" التي تضم الأحكام الرئيسية للسوق ودليلًا إجرائيًا للمواطنين للاستفادة مما توفره السوق من فرص ومزايا لتنفيذ التكامل الاقتصادي. وتم التركيز على المسارات العشر التالية:

1. التنقل والإقامة
2. العمل في القطاعات الحكومية والأهلية
3. التأمين الاجتماعي والتقاعد
4. ممارسة المهن والحرف
5. مزاولة جميع الأنشطة الاقتصادية
6. تملك العقار
7. تنقل رؤوس الأموال
8. المعاملة الضريبية
9. تداول وشراء الأسهم وتأسيس الشركات
10. التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية

وفي إطار الجهد الرامي إلى متابعة مدى تنفيذ قرارات المجلس الأعلى المتعلقة بالسوق الخليجية المشتركة على أرض الواقع، يقوم المركز بتنفيذ العمل على ثلاث مراحل خلال الفترة 2016-2020 م كالتالي:

1. نفذت المرحلة الأولى في عام 2016م من خلال جمع البيانات الكمية وذلك بالتنسيق مع الأمانة العامة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومراكز الإحصاء الوطنية، بالإضافة إلى جمع بيانات نوعية من بعض المؤسسات المعنية ذات الصفة الإقليمية (مؤسسات تابعة للأمانة العامة لمجلس التعاون)، وقدمت نتائج المرحلة الأولى (التقرير التفصيلي، والتقرير الملخص، والعرض المرئي) في اجتماع اللجنة الوزارية المكلفة بمتابعة قرارات العمل المشترك بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والذي عُقد في مدينة الرياض بتاريخ 2 نوفمبر 2016م.
2. نفذت المرحلة الثانية في عام 2017م من خلال جمع البيانات الكمية أيضاً، بالإضافة إلى مسح استطلاع الرأي لعدد من مؤسسات القطاع العام والمنشآت الخليجية العاملة في قطاعي الصناعة والتجارة (تجارة الجملة والتجزئة) في دول مجلس التعاون الأخرى.
3. العمل جار على تنفيذ المرحلة الثالثة خلال الفترة 2019-2020م.


ثانياً، الملخص الإحصائي للتنفيذ قرارات مسار تداول الأسهوم وتأسيس الشركات

منذ العام 1998م صدرت عدة قرارات في تطبيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال تملك وتداول الأسهوم وتأسيس الشركات، وإزالت القيود التي قد تمنع من ذلك. وفي عام 2010م قرر المجلس الوزاري تشكيل لجنة وزارية دائمة من رؤساء مجالس إدارات الجهات المنظمة للأسواق المالية بدول المجلس ترفع توصياتها للمجلس الوزاري، وفي ضوء ما أوكل لها من مهام، توصلت في عام 2012م إلى القواعد والمبادئ الموحدة لتكامل الأسواق المالية في دول المجلس.

مسار تداول وشراء الأسهوم وتأسيس الشركات

1	قرار رقم 137/1 (1988) الدورة 9 تاريخ 19 - 22 ديسمبر 1988م
	السماح لمواطني دول المجلس بتملك أسهم شركات المساهمة بالدول الأعضاء ونقل ملكيتها وفقاً للقواعد المرفقة للقرار عن صدوره.
2	قرار رقم 1/222 (1994) الدورة 15 تاريخ 19 - 21 ديسمبر 1994م
	الموافقة على القواعد الموحدة (المعدلة) لتملك وتداول موطنى دول المجلس لأسهم الشركات المساهمة حسب الصيغة المرفقة للقرار عند صدوره.
3	قرار رقم 420/1 (2002) الدورة 23 تاريخ 21 - 22 ديسمبر 2002م بـ
	يتم تطبيق المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال العمل في القطاعات الأهلية، ومجال تملك وتداول الأسهوم وتأسيس الشركات، وإزالت القيود التي قد تمنع من ذلك، وذلك في موعد أقصاه نهاية عام 2003م.
4	قرار رقم 1/821 (2011) الدورة 32 تاريخ 19 - 20 ديسمبر 2011م
	القواعد الموحدة لإدراج الأوراق المالية (الأسهم، والسنادات والصكوك)، ووحدات صناديق الاستثمار) في الأسواق المالية بدول المجلس؛ اعتماد هذه القواعد العمل بها بصفة استرشادية لمدة سنتين تمهدًا لمراجعتها والعمل بها بصفة زامنية.

المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال تملك وتداول الأسماء وتأسيس الشركات، وإزالة القيود التي قد تمنع من ذلك



درجة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى على أرض الواقع



درجة تنفيذ القرارات التشريعية التنفيذية



● تنفيذ ● تنفيذ جزئي ● لم ينفذ

ثالثاً، نتائج الدراسة

أظهرت الدراسة بأنه هناك تطبيق شبه كلي في المساواة التامة في المعاملة بين مواطني دول المجلس في مجال تملك وتداول الأسهems وتأسيس الشركات، وفتح المجال أمام المستثمرين من مواطني دول المجلس بدخول أسواق المال في غير دولتهم الأصلية، مع وجود تفاوت بين دول المجلس في مدى التطبيق في بعض الدول في سلطنة عمان والمملكة العربية السعودية. فضلاً عن ذلك، هناك عدم مساواة في التداول وقت الاكتتاب للمستثمر الخليجي كما هو الحال للمستثمر المحلي، حيث لا يسمح للمستثمر الخليجي بالشراء مباشرة من الشركة وقت الاكتتاب كما هو متاح للمستثمر المحلي، ويتم تحديد نسبة معينة لتملك أسهم الشركات المساهمة من قبل المستثمرين الخليجيين في غير دولتهم الأصلية.

الوصيات

- حث الجهات المعنية في دول المجلس بتفعيل الإجراءات التي تسمح للمستثمر الخليجي من التداول والاكتتاب كما هو للمستثمر المحلي حسب القواعد الاسترشادية المعمول بها.
- حث الجهات المعنية في دول المجلس بإلغاء الضرائب الإضافية على المستثمر الخليجي والتي تفرض أحياناً تحت مسميات مختلفة.



[http:// www.gccstat.org](http://www.gccstat.org)



م.ب.ب: 840، الرمز البريدي 133
سلطنة عمان



<https://facebook.com/gccstat>



P.O.Box:840, PC:133
Sultanate of Oman

twitter.com/gccstat



+ 968 24346499 :
+ 968 24343228:

info@gccstat.org

